انه رحمة بذاته والعذاب انما نشا من التقصير قلت الرحمة ايضا نشات
من الاتباع وترك الكالة كما صرح به في الكشاف فهو محل للاشفاع
والعزم فان لوحظ ان الرحمة بمحض الفضل لا بالعمل والغضب من
الذنب فاي معنى لسببية الرحمة لذاته فاينا ملاحظة او ان قلت ان
المراد انه رحمة ان لم يقم وافيعودو الى قول من قال انه رحمة
للكافرين ان اتبعوه فلا يكون رحمة للكافرين بالفعل بل على التقدير
واما الاشكال فهو انه صلى الله عليه وسلم صدر منه ما يوجب هلاك
بعض الكفرة وغضب عليهم وعذبهم بالقتل والسبي والسب والدعا
عليهم ونحو ذلك فهو ذو غضب ايضا فكيف يصح ظاهر الحصر ولا يشكل
جدا بظاهر الغضب الصادر بالنسبة الى بعض المؤمنين لانه يوجب
تاديبهم وتكميلهم وتطهيرهم فهو في الحقيقة محض الرحمة لا العذاب
فتدبر واذا جعل رحمة مفعولا له فيشكل من حيث انه تعالى اراد من بعثته
ان لم يؤمن به خلق كثير فيعذبهم بذلك فيصح ان يقال ان ما بعث به
وكذا بعثته سبب لهلاك جماعة وعذابهم فارساله للعذاب في الجملة وان
اريد ان ذلك للرحمة بالذات فقد توجه الاشكال فيه مع انه لا يتم ظاهرا
لان المفعول له شرط نصبه ان يكون فعل الفاعل المعلل فيجب ان
يكون فعل الله فاذا انجر الارسال الى التعذيب ولو بواسطة العرض
انه للتعذيب في الجملة الا ان لم يشترط ذكرا ويقول بارادة ان يرحم بالذات
ففيه ما مر ويجي لهذا تتمة فان قلت لا يلزم من ترتيب العذاب على
البعثة ان تكون البعثة لاجل ذلك فلعله تعالى لم يرد من بعثته ذلك
وان علم ترتبه عليه فلم تكن البعثة لاجل ذلك وفرق بين ما علم
ترتبه على الفعل وبين ما فعل لاجله الفعل قلت ذلك واضح في
افعال العباد المبنية على البواعث والعلل والاغراض فان الانسان

قد

قد يكون لفعله فايدة ولا يلاحظها وقد يلاحظها لكنها لا تكون حاملة
له على الفعل واما في افعال الله تعالى المنزهة عن الاغراض والعلل والبواعث
كما هو المقرر في اصول الدين عند اهل السنة والجماعة ففيه واضح لانا لا
نعلم من كون الفعل لشيء دون اخر الا ان الباعث او الملاحظ احدهما
وكل ما ذكر في صورة المعلل لافعاله تعالى وكذا ما يترتب عليها باسرها فوائد
ومصالح مقصودة من الفعل فلا يتصور في حقه تعالى ان يكون شي
باعثا دون شي ولا ان يكون بعض الفوائد ملاحظا له دون بعض
واذا لم يتصور ذلك فما معنى انه فعل لشي دون شي مع اتمامه ببيان
مراده وقد عرضت البحث على بعض العلما فاجاب بان المفعول له بمعنى
اللام المقدم على الفعل الموجب له بتاويل ان صفة الرحمة اقتضت ذلك
الفعل وصارت منشاءه نحو قعدت عن الحرب جبنا ولا ينافي ذلك
صدور الغضب منه او تسبيبه فالكلام في الموجب المقدم ولا محذور في ان
يكون بعض صفاته منشا لبعض الافعال واقول ليس ذلك بحاسم
لانا لا نفهم من اقتضا صفة شيا الا ان بينهما مناسبة تامة عقلية بان
يكون ذلك مظهرا لتلك الصفة او مترتبا اثارها عليه ونحو ذلك كاقتضا
الغضب خلق النار فاذا كان الامر مناسبة تامة مع صفتين وهو
مظهر لهما فكل منهما يقتضيه عقلا والعاقل عاجز عن كون شي موجبا
له او حاملا وباعثا وهو يعلم انه مظهر لهما فالمراد من انه مقتضى
احدهما دون الاخرى لابد لذلك من بيان ولا يكفي الاجمال عند تحقيق
المقال سيما والكلام في الافعال الاختيارية المسبوقة بالارادة من غير
ايجاب واقتضا يجر الى عدم الاختيار على ما هو مذهب الاختيار على ان
ذلك التوجيه لا يتوجه الا بتقدير المفعولية ويبقى الاشكال على تقدير
الحالية غضاطر بافلينا مل في المقام حق التامل فان المسلك دقيق

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)